

في المدي لادى المستير اقول في تاجد لم ولما الكبرى الجنايات محكمات محظرات - ٢ -

مرعي أمام السرطنة وهي القورنية والمأخوذة
المشيتي في

1-1- 1991

[illegible]

تصريح وضعه بالاشتغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاث سنوات وتسعة أشهر المذكور
عملا بأحكام المادة [٧٢] عقوبات تنفيذ العقوبة الأشد بحق المجرم المذكور

باعتبار أن المحكمة تعتبره تعذيباً الذي لا يبرر إلا في حالات استثنائية
محددة جداً، كما أن المادة 3/9 أ [3/9 أ] من العهد تحظر تعذيباً
وغيره من المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو
المتخلفة، ولا يجوز أن تكون المحكمة والمحاكم الوطنية
مستثناة من هذه القيود، بل يجب أن تكون خاضعة لها
تماماً، وأن تكون قادرة على التحقيق في جميع حالات
التعذيب، وتقديم المسؤولين عن هذه الأفعال إلى
العدالة، وإصلاح الضرر الناجم عن التعذيب، وتقديم
التعويضات للمضطهدين، وإصلاح النظام القضائي
والتشريعي، وإجراء إصلاحات أخرى من شأنها
منع تكرار هذه الأفعال.

[illegible]

-١- المجلد الثاني، ج ٨ [٢٠٠٦] للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية

[illegible]

_____ :-

མཆོད་ཀྱི་ལྷ་མོ།

[۷۰، ۶ و ۵] التَّائِبِينَ وَالْمُحْسِنِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضِئِينَ

١ / لعمري اني خير من الخيل والحصان من [١٦٨] الصلاة والذكر والعبادة
- ٣ -

٣- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى ولم تأخذ بما جاء في أقوال المشتكي مرعي أمام المحكمة على الصفحة الثانية عشر إنني سمعت من الناس بأن الذي قام بطعني هو اسمه ، ويتابع المشتكي إنني الآن غير متأكد بأن الذي طعني اسمه ، وأنا لست متأكداً من المتهمين المائلين أمامي ، حيث كما هو ثابت قفياً وقانوناً وكما استقر اجتهاد محكمة التمييز في العديد من قراراتها أن الأحكام الجزائية تنبئ على الجرم واليقين لا على الشك والتخمين .

٤- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى بعدم الأخذ بما ورد في شهادة الشاهد أمام سعادة النائب العام .

٥- على سبيل الفرض الساقط ثبوت أن المميز المتهم . هو الذي طعن فإن ذلك كان نتيجة سورة غضب شديد تعرض شقيقه إلى الضرب على رأسه من قبل حيث أن شقيقه ضرب أمامه ، علماً أن لم يقم بطعن أي شخص ولم يحمل موسى إلا أن محكمة الجنايات ذهبت في قناعتها عكس ذلك .

٦- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى عندما جرمت المميز حيث لم تأخذ بشهادة شاهد النيابة العريف . ي وهو شقيق المشتكي حيث ذكر في محضر المحكمة وكان الأشخاص الذي كانوا يحملون أمواس بحدود أربعة أشخاص بالإضافة إلى المتهم وإن المتهمين لم أنشاهد معهم أية أمواس .

٧- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى ولم تأخذ بما ورد شهادة شاهد النيابة أمام عدالة المحكمة على الصفحة الرابعة عشر من المحضر عندما سألته المحكمة أنني لا أستطيع تحديد من هو المتهمين المائلين أمام المحكمة أنا لا أنكر الشخص الذي قام بإشهار الموسى ، الأمر الذي يؤكد براءة المتهم . ، مما أسند إليه .

٨- أخطأت محكمة الجنايات الكبرى عندما جرمت المميز المتهم بجناية الشروع بالقتل القصد حيث أن أركان جريمة الشروع بالقتل القصد غير متوفرة في هذه الشكوى .

- لهذه الأسباب يطلب وكيل المميز :-

- بتاريخ ٢٠٠٦/٥/٨ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتأييد القرار المميز.

لدى التدقيق والمداولـة نجد أن وقائع هذه الدعوى تشير إلى أن محكمة الجنايات الكبرى قد أحالت إلى تلك المحكمة المتهم

عن جناية الشروع بالقتل بالاشتراك خلافاً لأحكام المواد ٣٢٦ و ٧٠ و ٧٦ عقوبات وملاحقته عن جنحة حمل أداة حادة خلافاً لأحكام المادة ١٥٥ عقوبات.

في مساء يوم ٢٥/٧/٢٠٠٣ وأثناء وجود المجني عليه [أنه وفي

طغنه بموسى كان يحملہ على ظهرہ وكتفه فاصدا قتله حيث سقط على الأرض من شدة **الضربات** وقام **المتهم** بضرب المجني عليه بواسطة يديه وقدميه ولاذوا بالفرار وتم إسعاف المجني عليه واحتصل على تقرير طبي يشعر بأن الإصابات التي تعرض لها قد شكلت خطورة على حياته وتم إلقاء القبض على المتهمين. وجرت الملاحقة [

١٠٠

- -----
- :- $\frac{1}{2} \times \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$ $\frac{1}{2} \times \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$ $\frac{1}{2} \times \frac{1}{2} = \frac{1}{4}$

والتطاول في قولها من أجل أن قوله .

[illegible]

● :- یٰ-اے محمدؐ! یا اللہ! یا رب العالمین!

—: יְהוָה אֱלֹהֵינוּ יִשְׁמְרֵנוּ וְיִבְרַךְ אֶת כָּל אֲמָרֵינוּ

تاریخ: ۷/۵/۱۴۰۸ بجای
 . تاج محمد و نور محمد علی علیہ السلام

هذا القرار قطعي فيه لا يستبرأ الاستئناف
لم يرضى المتهم

— 10 —